

Distr.: General
29 June 2010
Arabic
Original: English

الجمعية العامة مجلس الأمن



مجلس الأمن
السنة الخامسة والستون

الجمعية العامة
الدورة الرابعة والستون
البند ١٥ من جدول الأعمال
الحالة في الشرق الأوسط

رسالتان متطابقتان مؤرختان ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠ موجهتان إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من القائمة بالأعمال بالوكالة للبعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة

أنشرف بأن أحيل إليكم ورقة موقف من حكومة لبنان تمهيداً للتقرير المقبل للأمين العام بشأن تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦) (انظر المرفق).
وأرجو التفضل بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة في إطار البند ١٥ من جدول الأعمال، ومن وثائق مجلس الأمن.

(توقيع) كارولين زيادة
القائمة بالأعمال بالوكالة



مرفق الرسالتين المتطابقتين المؤرختين ٢٨ حزيران/يونيه ٢٠١٠ الموجهتين إلى الأمين العام ورئيس مجلس الأمن من القائمة بالأعمال بالوكالة للبعثة الدائمة للبنان لدى الأمم المتحدة

[الأصل بالعربية]

موقف لبنان تمهيداً للتقييم الشامل الذي يجريه الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره المقبل حول تنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٧٠١ (٢٠٠٦)

تمهيداً للتقييم الدوري الشامل الذي يجريه الأمين العام للأمم المتحدة في تقريره المقبل حول تنفيذ قرار مجلس الأمن ١٧٠١ (٢٠٠٦)، يود لبنان أن يشير إلى الأمور التالية:

١ - يعيد لبنان التأكيد على التزامه بالتنفيذ الكامل للقرار ١٧٠١ ويدعو المجتمع الدولي إلى الضغط على إسرائيل من أجل حملها على الالتزام بالتطبيق الكامل لهذا القرار.

٢ - قامت الحكومة اللبنانية، وبغية تأكيد التزامها بكامل مندرجات القرار ١٧٠١، بإيفاد وفد عسكري لبناني لاطلاع الأمم المتحدة وأعضاء مجلس الأمن على الموقف الراهن للبنان من عدد من القضايا المتعلقة بالقرار المذكور.

٣ - واصل جيش العدو الإسرائيلي، منذ التقييم الأخير، حرقه لسيادة لبنان منتهكاً بذلك موجبات القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦)، وقد تضمنت هذه الخروقات ما يلي:

(أ) استمر جيش العدو الإسرائيلي، خلال الفترة قيد الاستعراض، بحرق الأحياء والأراضي والمياه الإقليمية اللبنانية، وقد بلغ حجم هذه الخروقات ٣٤٧ حرقاً جويًا، ٢٣ حرقاً بحريًا و ٧٥ حرقاً بريًا وذلك في انتهاك صارخ للسيادة اللبنانية ولمندرجات القرار ١٧٠١ الذي يدعو إلى الاحترام التام للخط الأزرق. ويطالب لبنان بالوقف الفوري لهذه الخروقات ويرفض أي محاولة لربطها بمزاعم إسرائيل حول تهريب الأسلحة.

يؤكد لبنان على أن الخروقات الجوية والبحرية والبرية الإسرائيلية للخط الأزرق وللسيادة اللبنانية والتي وصل عددها منذ صدور القرار ١٧٠١ حتى اليوم إلى حوالي ٦٩٤٥ حرقاً، تشكل انتهاكاً صارخاً للقرار المذكور ولجميع قرارات الأمم المتحدة ذات الصلة وأهمها القرار ٤٢٥ الصادر بتاريخ ١٩ آذار/مارس ١٩٧٨. كما وأن هذه الخروقات تؤدي إلى تهديد السلم والأمن الدوليين وتعدّ انتهاكاً سافراً لميثاق الأمم المتحدة ولمبادئ ومقاصد المنظمة المذكورة. ويدعو لبنان المجتمع الدولي إلى الضغط على إسرائيل لحملها على وقف انتهاكاتها اليومية للسيادة اللبنانية وعلى احترام القرارات الدولية الصادرة عن الأمم المتحدة.

(ب) كررت إسرائيل، خلال الفترة قيد الدرس، على لسان كبار مسؤوليها وفي طليعتهم رئيس الوزراء بنيامين نتانياهو ووزير دفاعه إيهود باراك والوزير يوسي بيليد، إطلاق تهديداتها ضد لبنان بوتيرة متصاعدة وصلت إلى مستوى التهديد بالتدمير الكلي لبناء التحتية، وهي التي تملك أكبر ترسانة عسكرية في الشرق الأوسط. بما فيها السلاح النووي. وتشكل هذه التهديدات انتهاكاً صارخاً للقوانين والأعراف الدولية، كما وأنها تشيع جواً من التوتر ومن عدم الاستقرار ينسحب بتداعياته السلبية على الاقتصاد اللبناني وثقة المستثمرين في لبنان، سيما وأنها تأتي في ظل إصرار إسرائيل على الاستمرار في احتلالها للأراضي اللبنانية وذلك في انتهاك صارخ لقرارات مجلس الأمن الدولي وأهما القراران ٤٢٥ و ١٧٠١ وهي تحدّ للشرعية الدولية. و تشكل التهديدات الإسرائيلية انتهاكاً لمقاصد ومبادئ منظمة الأمم المتحدة. إن لبنان العضو المؤسس لمنظمة الأمم المتحدة وجامعة الدول العربية والعضو غير الدائم حالياً في مجلس الأمن، يدعو المجتمع الدولي إلى بذل كل جهد ممكن من أجل وضع حدّ للتهديدات الإسرائيلية المتكررة، ولحمل إسرائيل على الإقلاع عن سياسة التهديد والوعيد والكف عن العمل على زعزعة استقرار لبنان، وعلى الالتزام بالتطبيق الكامل للقرارات الدولية وأهما القراران ٤٢٥ و ١٧٠١ وذلك عبر الانسحاب الفوري من الأراضي اللبنانية كافة التي لا تزال تحتلها.

(ج) يعيد لبنان تذكير المجتمع الدولي بأن إسرائيل تحاول بشتى السبل تقويض القرار ١٧٠١ حيث أشار رئيس الوزراء الإسرائيلي بنيامين نتانياهو في تصريح له بتاريخ ٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٩ بأن القرار ١٧٠١ قد فشل.

(د) يعيد لبنان تذكير المجتمع الدولي بما قامت به إسرائيل حين أقدم جيش العدو الإسرائيلي على انتهاك السيادة اللبنانية عن طريق زرع نظام تجسس تحت الأرض في المنطقة الواقعة بين بلدة حولا وميس الجبل داخل الأراضي اللبنانية. ومن ثم قام جيش العدو الإسرائيلي بتاريخ ١٧ و ١٨ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٩ بتفجير نظام التجسس هذا عن بعد إثر انكشاف أمره غير آبه بما يمكن لعملية التفجير هذه من أن تحصد من أرواح. وأكد التقرير الحادي عشر للأمين العام حول تنفيذ القرار ١٧٠١ في الفقرة الرابعة عشرة منه على هذه الواقعة معتبراً أنها تشكل انتهاكاً صارخاً لأحكام القرار ١٧٠١. كما أكد التقرير المذكور على أن وجود أجهزة مزودة بعبوات متفجرة تابعة لجيش العدو الإسرائيلي على الأراضي اللبنانية يشكل انتهاكاً لأحكام القرار ١٧٠١، وأشار إلى أنه في أثناء هذين الحادتين اللذين وقعا يومي ١٧ و ١٨ تشرين الأول/أكتوبر، شوهدت طائرات إسرائيلية بدون طيار تحلق فوق منطقة الحادث لفترة طويلة من الزمن. وقد اعتبر التقرير الحادي عشر للأمين العام حول تطبيق القرار ١٧٠١ أن تخليق طائرات إسرائيلية بدون طيار فوق منطقة الحادث

يشكل انتهاكاً للأجواء اللبنانية، كما أنه يشكل تدخلاً فيما تظطلع به قوة الأمم المتحدة المؤقتة في لبنان (اليونيفيل) من أنشطة تنفيذية وإعاقة لحرية حركتها.

(هـ) يعتبر لبنان أن شبكات التجسس المدارة بشكل مباشر من قبل أجهزة الاستخبارات الإسرائيلية والتي قامت الأجهزة الأمنية اللبنانية بكشفها تشكل انتهاكاً صارخاً لقرار ١٧٠١. وقد جرى الكشف عن ١٢ شبكة تجسس تعمل في المناطق اللبنانية الواقعة داخل وخارج منطقة عمليات اليونيفيل وتم إثّر ذلك توقيف ٤٦ شخصاً ينتمون إلى هذه الشبكة.

(و) قامت قوات العدو الإسرائيلي نهار الأحد الواقع فيه ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠١٠ بالدخول إلى عمق الأراضي اللبنانية حيث عمدت إلى اختطاف المواطن اللبناني ربيع محمد زهرة بالقرب من مزرعة بسطرة في خراج بلدة كفر شوبا اللبنانية واقتادته إلى أحد مواقعها العسكرية في مزارع شبعاء المحتلة. وقد قامت باستجوابه وتعذيبه وتعريضه للضرب المبرح مما أدى إلى ظهور ندوب وجروح كبيرة على وجهه وعنقه، وذلك في انتهاك صارخ للقوانين الدولية المرعية الإجراء وللقانون الدولي الإنساني. ثم عمدت إلى إطلاقه فجر نهار الاثنين الواقع فيه الأول من شباط/فبراير ٢٠١٠. وتشكل عمليات الاختطاف الإسرائيلية لمواطنين لبنانيين من داخل الأراضي اللبنانية انتهاكاً صارخاً لسيادة لبنان وسلامة أراضيه وللقرار ١٧٠١، كما وتشكل تهديداً جدياً للسلم والأمن الدوليين.

(ز) قامت قوة من جيش العدو الإسرائيلي فجر السبت ١٠ نيسان/أبريل ٢٠١٠ باختراق الخط الأزرق من جهة نهر الوزاني ودخلت الأراضي اللبنانية باتجاه منتزه "حسن الوزاني" السياحي الذي يتم تشييده بالقرب من النهر حيث عبثت بالمكان، كما قامت بسرقة قطع غيار للآلة الهندسية (الجرافة) التي تعمل بالمشروع قبل أن تقوم بالانسحاب من الأراضي اللبنانية. ويشكل هذا الخرق انتهاكاً صارخاً للقرار ١٧٠١، كما يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

(ح) قامت دورية مؤلفة من قوات العدو الإسرائيلي في تمام الساعة التاسعة والنصف من ليل السبت الواقع فيه ١٧ نيسان/أبريل ٢٠١٠ بالتجمع قرب الخط الأزرق وعلى مقربة من بلدة العديسة وعمدت إلى إطلاق قذيفة مضیئة فوق أحد المنازل حيث كان يقام عشاء تكريمي لأحد نواب المنطقة. وقد انفجرت القذيفة في سماء البلدة مسببة الهلع والرعب في قلوب المواطنين اللبنانيين. ويعتبر هذا الاعتداء الإسرائيلي خرقاً نوعياً وفاضحاً للقرار ١٧٠١ يرفع من وتيرة التوتر على جانب الحدود ويشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

(ط) قامت مجموعة من قوات العدو الإسرائيلي بالدخول إلى داخل الأراضي اللبنانية في خراج بلدة كفر شوبا بالقرب من بوابة حسن. وقد تنبه لدخولها عناصر من الجيش اللبناني وقاموا بإنذارها عبر مكبرات الصوت بضرورة الانسحاب من الأراضي اللبنانية، إلا أن المجموعة الإسرائيلية لم تمثل لإنذار الجيش اللبناني مما أدى إلى حصول تبادل لإطلاق النار دون وقوع إصابات اضطرت على أثره المجموعة الإسرائيلية إلى الانسحاب باتجاه مركزها في رويسة العلم داخل مزارع شبعا المحتلة. ويشكل دخول القوات الإسرائيلية إلى الأراضي اللبنانية انتهاكا صارخا للسيادة اللبنانية وللقانون الدولي وللقرار ١٧٠١، كما وأنه يشكل تهديداً للسلم والأمن الدوليين.

(ي) تستمر اليونيفيل في بذل كل جهد ممكن من أجل تأمين الانسحاب الكامل للقوات الإسرائيلية من المنطقة المعروفة بـ 14 B - الجزء اللبناني من قرية الغجر والمنطقة غير المأهولة المتاخمة لها، كما أن الحكومة اللبنانية تواصل تعاونها مع اليونيفيل من أجل تحقيق هذا الهدف. وبالرغم من هذه الجهود المبذولة فإن الجيش الإسرائيلي يستمر في احتلال المنطقة المشار إليها أعلاه وذلك في انتهاك صارخ لموجباته المنصوص عليها في متن القرار ١٧٠١ والقاضية بالانسحاب الفوري وغير المشروط من قرية الغجر. إن المماثلة الإسرائيلية في الانسحاب من المنطقة المعروفة بـ 14 B تدعونا إلى التساؤل عن مدى جدية التزام إسرائيل بتطبيق القرار ١٧٠١، وعن مدى قدرة مجلس الأمن على إلزام إسرائيل بإنهاء هذا الاحتلال. ويتعين على المجتمع الدولي العمل من أجل تأمين الانسحاب الإسرائيلي من الجزء اللبناني لقرية الغجر ومنطقة 14 B بكاملها في أقرب وقت ممكن، فالحكومة الإسرائيلية تسعى إلى إضاعة الوقت، هذا مع العلم بأن الانسحاب الإسرائيلي لا يشكل تنازلاً إذ أنه يدخل في صلب موجبات القرار ١٧٠١.

(ك) يعتبر لبنان أن استمرار الاحتلال الإسرائيلي لمزارع شبعا وتلال كفر شوبا اللبنانية يمثل تهديداً للاستقرار والأمن على طول الحدود. ويطالب لبنان المجتمع الدولي بالضغط على إسرائيل من أجل حملها على الانسحاب الكامل وغير المشروط من الأراضي اللبنانية كافة، ويحث الأمين العام للأمم المتحدة على مضاعفة جهوده من أجل ضمان انسحاب إسرائيل من هذه الأراضي. ويذكر لبنان المجتمع الدولي بضرورة انسحاب إسرائيل من مزارع شبعا وتلال كفر شوبا تطبيقاً لموجبات قرار مجلس الأمن الدولي رقم ١٧٠١ وبأهمية مدّ ولاية اليونيفيل إلى مزارع شبعا وتلال كفر شوبا تمهيداً لتسليمها إلى الدولة اللبنانية.

(ل) يعيد لبنان تذكير المجتمع الدولي بأن الخرائط المتعلقة بالقنابل العنقودية التي سلمتها إسرائيل إلى الجانب اللبناني هي غير مكتملة وتنقصها الدقة. وقد قامت إسرائيل بإلقاء هذه القنابل بشكل عشوائي على المناطق المدنية الآهلة بالسكان فأدت إلى مقتل وإصابة أكثر من ٣٥٧ شخصاً من بينهم ٣٤ طفلاً وطفلة و ٧٠ شاباً وشابة. ويعيد التأكيد على أن الحكومة اللبنانية كانت قد شككت في دقة الخرائط التي سلمتها إسرائيل. كما ويطلب بإيداعه معلومات عن تاريخ إلقاء القنابل العنقودية التي استخدمت خلال الغارات الإسرائيلية وكميتها وأنواعها. ويعيد التذكير بأن الجيش اللبناني كان قد طالب بتزويده بصورة جوية أو بتصوير بالفيديو للمواقع المستهدفة قبل القصف وبعده. إن الجرائم الناجمة عن مقتل العديد من اللبنانيين بفعل القنابل العنقودية والذخائر غير المنفجرة التي ألقتها إسرائيل خلال عدوانها على لبنان بالإضافة إلى الجرائم العديدة التي ارتكبتها إسرائيل بحق لبنان ومواطنيه هي جرائم تتحمل إسرائيل المسؤولية الكاملة عنها ويتعين عليها أن تدفع التعويضات المترتبة على اقترافها لهذه الجرائم. ويحث لبنان الأمم المتحدة والبلدان المانحة على مواصلة معالجة هذه المسألة لصون حياة المدنيين الأبرياء، ويدعو إلى تزويد المركز اللبناني للأعمال المتعلقة بالألغام بالموارد المالية اللازمة التي تؤهله للوفاء بالمهمة الموكلة إليه.

(م) واصل الجيش الإسرائيلي القيام بدوريات بواسطة الزوارق بصورة غير قانونية داخل المياه الإقليمية اللبنانية، بالقرب مما يسمى "خط الطفافات" الذي وضعه بصورة انفرادية وغير قانونية داخل المياه الإقليمية اللبنانية. وتزعم إسرائيل زوراً أن الخط المذكور قريب من حدود المياه الإقليمية اللبنانية الجنوبية. واستمر الجيش الإسرائيلي أيضاً في إطلاق أعيرة نارية تحذيرية وإلقاء قنابل يدوية على قوارب الصيد اللبنانية، كما أنه يقوم بانتظام بإلقاء عبوات متفجرة بالقرب من الخط الإسرائيلي المذكور وداخل المياه الإقليمية اللبنانية. وقد حذر الأمين العام في الفقرة ٢٩ من تقريره الثاني عشر عن تنفيذ القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) (S/2010/105) من أن تلك الإجراءات الإسرائيلية يمكن أن تزيد من حدة التوتر بين الجانبين. ولا يعترف لبنان بأي خط وضع بصورة انفرادية ويعتبر الإجراءات الإسرائيلية انتهاكات أخرى للسيادة اللبنانية والقرار ١٧٠١ (٢٠٠٦). ويطلب لبنان أيضاً إلى الأمم المتحدة أن توكل إلى اليونيفيل مهمة وضع خط من الطفافات في المنطقة يتماشى مع المعايير الدولية.

٤ - يواصل الجيش اللبناني تعزيز التعاون الميداني والاستراتيجي مع اليونيفيل.

(أ) إن التنسيق المستمر بين الجيش اللبناني واليونيفيل يتجلى بشكل خاص من خلال الدوريات المشتركة ونقاط التفطيش المشتركة وعمليات التدريب العسكري والتمارين المشتركة.

(ب) يؤكد لبنان على أنه لم يشر أي تقرير من تقارير الأمين العام للأمم المتحدة حول تنفيذ القرار ١٧٠١ إلى وجود أي دليل على تهريب أسلحة إلى منطقة عمليات اليونيفيل، فضلاً عن أن جميع الأسلحة التي جرى ضبطها هي من مخلفات الحرب الإسرائيلية على لبنان في صيف عام ٢٠٠٦. كما يعيد التأكيد على أن الجيش اللبناني والأجهزة الأمنية اللبنانية لم تبلغ عن وقوع أية حوادث لتهريب الأسلحة منذ تاريخ رفع التقرير الأخير للأمين العام حول تطبيق القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) إلى مجلس الأمن الدولي.

(ج) إن ادعاء إسرائيل بوجود عملية تخزين أسلحة وإقامة منشآت عسكرية في المناطق المأهولة بالسكان المدنيين في جنوب لبنان لا يمت إلى الحقيقة بصلة ويرمي إلى تسهيل استهداف إسرائيل للمدنيين اللبنانيين الأبرياء وتبرير قتلها وترهيبها لهم وذلك بالرغم من أن جميع المواثيق الدولية وأهمها القانون الدولي الإنساني تحرّم وتجرم استهداف المدنيين.

(د) شارك لبنان وسيستمر في المشاركة في الاجتماعات الثلاثية التي تعقد للمحافظة على الهدوء على طول الخط الأزرق. فهذه الاجتماعات تظل المكان المناسب لمعالجة المسائل التي لم يبت فيها من القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) ونقاط التوتر على الخط المذكور. وإن استمرار إسرائيل في اللجوء إلى إجراءات انفرادية يقوّض الاجتماعات الثلاثية ودور اليونيفيل في المحافظة على الهدوء في منطقة عملياتها. إضافة إلى ذلك، يُقصد تلك الإجراءات الانفرادية الإلقاء بظلال من الشك على قدرة القوات المسلحة اللبنانية في الدفاع عن سيادة الأراضي اللبنانية كافة، خلافاً لروح القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦).

(هـ) فيما يتعلق بوضع العلامات على الخط الأزرق، يؤكد لبنان مجدداً على الاتفاق الذي تم التوصل إليه في الاجتماع الثلاثي بهدف السير قدماً بهذه العملية والتعجيل بها. إن المماثلة الإسرائيلية على هذا الصعيد تثير الشكوك إزاء نوايا إسرائيل المبينة حول هذا الموضوع.

٥ - يشدد لبنان على أهمية تعزيز ورفع مستوى المساعدات الدولية لبناء قدرات الجيش اللبناني والقوى الأمنية اللبنانية، من أجل أن تكون جاهزة لأداء واجباتها في الدفاع عن السيادة اللبنانية وحماية الشعب اللبناني. ويحتاج الجيش اللبناني إلى تعزيزات بالأسلحة والذخائر، وإلى الحصول على أحدث أدوات الرصد ومعدات الاتصالات الحديثة، وإلى التدريب على كيفية استخدام جميع تلك الأجهزة والآلات.

- ٦ - على الرغم من القدرات والموارد المحدودة للجيش اللبناني، فإن الحكومة اللبنانية قد قررت نشر كتيبتين إضافيتين جنوب نهر الليطاني. إن هذا للدليل إضافي على مدى التزام الحكومة اللبنانية في تطبيق القرار ١٧٠١ وعلى رغبتها في بسط سيطرتها على كامل الأرض اللبنانية.
- ٧ - تعتبر مسألة مراقبة الحدود من أولويات الحكومة اللبنانية. ويتجلى التزام لبنان بمراقبة وإدارة حدوده من خلال قيام دولة رئيس مجلس الوزراء بتعيين وزير في الحكومة لتولي مهمة إعداد استراتيجية وطنية شاملة ومتكاملة للحدود يتم رفعها للجنة الوزارية لإدارة الحدود على أن تقوم هذه الأخيرة برفع الاستراتيجية إلى مجلس الوزراء لإقرارها.
- ٨ - يتطلب الوضع على الحدود تعاوناً وثيقاً مع الجمهورية العربية السورية لتفعيل لجنة الحدود المشتركة التي ستبدأ في عملية تحديد الحدود.
- ٩ - على الصعيد الاقتصادي، نؤكد مجدداً النداء الوارد في القرار ١٧٠١ (٢٠٠٦) والموجه إلى المجتمع الدولي بأن ينظر في تقديم المزيد من المساعدة اللازمة لإعادة إعمار لبنان وتنميته. وفي هذا السياق، ندعو الدول المشاركة في مؤتمر استوكهولم ومؤتمر باريس الثالث ومؤتمر فيينا إلى الوفاء بتعهداتها. ويقدر لبنان كل التقدير البرامج الاقتصادية والاجتماعية كافة والمساعدة الإنسانية التي تقدمها اليونيفيل إلى اللبنانيين في منطقة عملياتها، بما في ذلك عن طريق المشاريع السريعة الأثر والخدمات الطبية الطارئة.
- ١٠ - إن تعزيز الاستقرار والأمن يقتضي الانتقال من حالة وقف الأعمال العدائية إلى حالة الوقف الدائم لإطلاق النار.